

Distr.: Limited
9 October 2023
Arabic
Original: English



الدورة الثامنة والسبعون

اللجنة الثانية

البند 16 (أ) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي:

التجارة الدولية والتنمية

كوبا*: مشروع قرار

التجارة الدولية والتنمية

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قراراتها 178/56 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2001 و 235/57 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2002 و 197/58 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2003 و 221/59 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 184/60 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2005 و 186/61 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2006 و 184/62 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 203/63 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2008 و 188/64 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 142/65 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 185/66 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 196/67 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 199/68 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 205/69 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2014 و 187/70 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 214/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 202/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 219/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 201/74 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 203/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 190/76 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021 و 151/77 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 2022،

وانه تؤكد من جديد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015 المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتقضي إلى التحول، وإذ تعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ 77 والصين.



الرجاء إعادة استعمال الورق

131023 121023 23-19481 (A)



وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحدٍّ يواجهه العالم وشرطٌ لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم ينفذ من تلك الأهداف،

وإن تؤكد من جديد أيضاً قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، والتي تؤكد من جديد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإن تسلم بضرورة ضمان تقاسم فوائد التجارة على نطاق أوسع،

وإن تؤكد من جديد قرار منظمة التجارة العالمية WT/MIN(15)/48-WT/L/982 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2015 بشأن تنفيذ المعاملة التفضيلية لصالح قطاع الخدمات ومقدمي الخدمات في أقل البلدان نمواً وزيادة مشاركتهم في تجارة الخدمات والقرار WT/L/508/Add.1 المؤرخ 25 تموز/يوليه 2012 بشأن انضمام أقل البلدان نمواً، وإن تشجع على إحراز تقدم في تنفيذ برنامج عمل منظمة التجارة العالمية بشأن الاقتصادات الصغيرة، الذي يدعم جهودها صوب تحقيق التنمية المستدامة، على النحو الوارد أيضاً في الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، المعنونة "إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)"⁽¹⁾، وإن تؤكد أن كلا من مبادرة المعونة لصالح التجارة وبناء القدرات المحدد الهدف في مجال التجارة يتسم بالأهمية لإدماج البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، في النظام التجاري الدولي،

وإن تسلم بالدور الحاسم الذي تضطلع به المرأة كمنتجة وتاجرة، وبضرورة التصدي للتحديات الخاصة التي تواجهها من أجل تيسير مشاركتها الفعالة والمتساوية في التجارة الداخلية والإقليمية والدولية،

وإن تسلم أيضاً بأن القواعد والضوابط المتعددة الأطراف هي خير ضمان ضد النزعة الحمائية وبأنها ذات أهمية أساسية لتحقيق الشفافية وقابلية التنبؤ والاستقرار في التجارة الدولية،

وإن تلاحظ الالتزامات المقطوعة بالعمل على كفالة أن تكون الاتفاقات التجارية الثنائية والمتعددة الأطراف والإقليمية مكملة للنظام التجاري المتعدد الأطراف، وإن تقر بأن تلك الاتفاقات يمكن أن تؤدي دوراً مهماً في تكملة المبادرات العالمية لتحرير التجارة، وإن تشير في هذا الصدد إلى بدء نفاذ الاتفاق المؤسس لمنطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية، في 30 أيار/مايو 2019، وإن ترحب بالجهود الجارية لتفعيل الاتفاق بالكامل، بما في ذلك بدء التجارة الفعلية بموجب الاتفاق الرامي إلى مضاعفة التجارة البينية الأفريقية لتحقيق التحول الاقتصادي وتعزيز قدرة أفريقيا على الصمود، بما في ذلك تحقيق الأمن الغذائي والتعافي من جائحة كوفيد-19 وتحقيق أهداف التنمية المستدامة،

(1) القرار 15/69، المرفق.

وإنّ تعرب عن القلق لأن ما يناهز ثلثي الاقتصادات النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية ما زال معتمدا على السلع الأساسية، حيث لا تزال الصناعات التحويلية والخدمات مرتبطة بأنشطة منخفضة القيمة المضافة، وإنّ تقر بأنه قد ثبت أن الافتقار إلى التكنولوجيات والموارد المالية المناسبة يشكل تحدياً أمام الاستفادة من تحسّن فرص النفاذ إلى الأسواق،

وإنّ تلاحظ بقلق بالغ الوقع السلبي الحاد لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على صحة الإنسان وسلامته ورفاهه وما تعرضت له المجتمعات والاقتصادات من اختلالات شديدة، وما ألحقته الجائحة من دمار بحياة الناس وسبل عيشهم، وأن أشد الفئات فقراً وضعفاً هي الأكثر تضرراً من آثارها، وإنّ تؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق وضع وتنفيذ استراتيجيات للتعافي تتسم بالاستدامة والشمول من أجل التعجيل بالتقدم صوب تنفيذ خطة عام 2030 تنفيذاً كاملاً والمساعدة على الحد من مخاطر الصدمات والأزمات والجوائح في المستقبل وبناء القدرة على الصمود في وجهها، بسبل من بينها تعزيز النظم الصحية وتوفير التغطية الصحية الشاملة، وإنّ تسلّم بأن حصول الجميع على نحو منصف وفي الوقت المناسب على اللقاحات ووسائل العلاج والتشخيص المتعلقة بكوفيد-19 التي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة هو جزء من صميم التدابير العالمية المتخذة على أساس الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف المتجدد والمبدأ القاضي بالألا يترك أحد خلف الركب،

وإنّ تلاحظ بقلق الآفاق الاجتماعية - الاقتصادية العالمية المتسمة بالهشاشة وبانعدام اليقين إلى حد بعيد، واستمرار الآثار السلبية لجائحة كوفيد-19، والتوترات الجيوسياسية والنزاعات، والأزمات المتعددة الراهنة التي زادت من حدة الضغط على الغذاء والطاقة والتمويل، مما يؤثر على العديد من البلدان في جميع أنحاء العالم وعلى قدرتها على تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإنّ يساورها بالغ القلق من أن جائحة كوفيد-19 قد عطلت التجارة والنقل والسياحة والسفر عبر الحدود وأسواق السلع الأساسية والاستثمار وخدمة الدين والتدفقات المالية، بما في ذلك التحويلات المالية، مخلفاً آثاراً بالغة على أشد الناس فقراً وضعفاً وعلى أداء سلاسل القيمة العالمية، مما أثر في جميع قطاعات الاقتصاد، بما في ذلك المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، وفي حياة الناس، ولا سيما في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، وتسبب في تفاقم التحديات التي يثيرها تغير المناخ، الأمر الذي كان له تأثير مدمر في التنمية المستدامة والاحتياجات الإنسانية، بما في ذلك القضاء على الفقر، والحد من أوجه عدم المساواة، بما في ذلك عدم المساواة بين الجنسين، وسبل العيش، وإنهاء الجوع، والأمن الغذائي والتغذية، والتعليم، والإدارة السليمة بيئياً للنفايات، والحصول على الرعاية الصحية، ولا سيما في البلدان النامية، بما في ذلك البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة، وكذلك البلدان التي تواجه تحديات محددة والبلدان الأكثر تضرراً من الجائحة وعواقبها الاجتماعية والاقتصادية، ومن أن التدابير التجارية التقييدية وانعدام الشفافية والتعاون داخل النظام التجاري المتعدد الأطراف قد أثرت على فرص حصول الجميع على لقاحات كوفيد-19 التي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة، وغيرها من السلع الأساسية والمواد الغذائية الأساسية والمغذية،

وإنّ تكرّر التعهد بالألا يترك أحد خلف الركب، وإنّ تؤكد من جديد التسليم بأن كرامة الإنسان أمر أساسي والأمل في أن ترى أهداف وغايات التنمية المستدامة وقد تحققت لجميع الأمم والشعوب ولجميع شرائح المجتمع، وإنّ تعيد الالتزام بالسعي إلى الوصول أولاً إلى أشد الناس تخلفاً عن الركب،

- 1 - **تحيط علما** بتقرير مجلس التجارة والتنمية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية⁽²⁾ وبتقرير الأمين العام⁽³⁾؛
- 2 - **تؤكد من جديد** أن التجارة الدولية محرك للنمو الشامل للجميع وللقضاء على الفقر وأنها تسهم في تعزيز التنمية المستدامة والتحول الهيكلي والتصنيع، ولا سيما في البلدان النامية؛
- 3 - **تشدد** على أنه من شأن نظام تجاري متعدد الأطراف يكون عالمي النطاق ومبنيا على القواعد ومنفتحا وشفافا ويمكن التنبؤ به وشاملا للجميع وغير تمييزي ومنصفا أن يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، مع توفيره حيزا سياساتيا للأهداف الإنمائية الوطنية، والقضاء على الفقر، والتنمية المستدامة، بما يتسق مع القواعد الدولية ذات الصلة والتزامات البلدان، ومن شأنه أن يعزز النمو القائم على التصدير في البلدان النامية بوسائل منها إتاحة فرص الوصول التجاري التفضيلي للبلدان النامية، والمعاملة الخاصة والتفضيلية التي تلبي الاحتياجات الإنمائية للبلدان النامية، وإزالة الحواجز التجارية التي لا تتسق مع اتفاقات منظمة التجارة العالمية؛
- 4 - **تشير** إلى القرار الوزاري المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2013 بشأن وصول منتجات أقل البلدان نموا إلى الأسواق دون رسوم جمركية أو حصص مفروضة⁽⁴⁾، وتقر بأن جميع البلدان المتقدمة النمو الأعضاء في منظمة التجارة العالمية تقريبا يتيح إمكانية وصول المنتجات من أقل البلدان نموا إلى أسواقه دون رسوم جمركية أو حصص مفروضة، بشكل كامل أو شبه كامل، وبأن عددا من البلدان النامية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية يتيح أيضا درجة كبيرة من إمكانية وصول المنتجات من أقل البلدان نموا إلى أسواقه دون رسوم جمركية أو حصص مفروضة، وتحيط علما باعتماد ترتيبات تجارية تزيد من اتساع نطاق فرص الوصول التفضيلي إلى الأسواق لصالح دول نامية أخرى؛
- 5 - **ترحب** بالتزام أعضاء منظمة التجارة العالمية بالعمل في سبيل الإصلاح الضروري للمنظمة، بهدف تحسين جميع وظائفها، مع إعادة تأكيد المبادئ الأساسية للمنظمة، بما في ذلك من خلال إعادة تفعيل هيئة الاستئناف، ومع اعتنام الفرص السانحة، والتصدي للتحديات التي تواجهها المنظمة وكفالة تأديتها لوظائفها على النحو السليم؛ وهو عمل سيتولى الأعضاء قيادته وسيكون مفتوحا وشفافا وشاملا للجميع، ويجب أن يعالج مصالح جميع الأعضاء، بما يشمل القضايا الإنمائية؛ وتلاحظ المساهمة التي يقدمها النظام التجاري المتعدد الأطراف في الدفع قدما بخطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽⁵⁾ وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيها؛
- 6 - **تكرر تأكيد** أن النظام التجاري المتعدد الأطراف ينبغي أن يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، مع توفيره حيزا سياساتيا للأهداف الإنمائية الوطنية، والقضاء على الفقر، والتنمية المستدامة، بما يتسق مع القواعد الدولية ذات الصلة والتزامات البلدان، وأن يعزز النمو القائم على التصدير في البلدان النامية بوسائل منها إتاحة فرص الوصول التجاري التفضيلي للبلدان النامية والمعاملة الخاصة والتفضيلية

(2) 15/A/78 (I Part) و 15/A/78 (II Part).

(3) A/78/230.

(4) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/MIN(13)/44.

(5) القرار 1/70.

التي تلبي الاحتياجات الإنمائية للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، وإزالة الحواجز التجارية التي لا تتسق مع اتفاقات منظمة التجارة العالمية؛

7 - **تؤكد من جديد** أن الحفاظ على التدفقات التجارية المستقرة يتطلب أساساً للتصدي العاجل للأزمات العالمية المتعددة، بما في ذلك أزمات الغذاء والطاقة والتمويل وغير ذلك من الأزمات التي تواجهها البلدان النامية، وأيضاً لتعزيز الأمن الغذائي والتغذية في هذه البلدان؛

8 - **تشدد** على الحاجة الملحة إلى إبقاء الأسواق، بما في ذلك أسواق الأغذية والأسمدة والزراعة، مفتوحة ومنصفة وشفافة وغير تمييزية ويمكن التنبؤ بها، من خلال القضاء على التدابير والتشوهات المقيدة للتجارة، وذلك من خلال إصلاح قواعد التجارة الزراعية المتعددة الأطراف، وفقاً للولايات المنوطة بمنظمة التجارة العالمية، وإلى ضمان الأمن الغذائي والتغذية المستديمين للبلدان، ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية؛

9 - **تشجع** على التعاون فيما بين البلدان لتحسين الإنتاجية الزراعية والتجارة الزراعية بهدف زيادة توافر الأغذية وإمكانية الحصول عليها والقدرة على تحمل تكاليفها للمساعدة في التصدي لمسألة الأمن الغذائي العالمي؛

10 - **تلاحظ بقلق** أن بعض أشكال الدعم المقدم إلى المنتجين الزراعيين يكون مشوّهاً للتجارة أو ضاراً بالطبيعة والصحة، وتؤكد من جديد التزامها بتصحيح ومنع القيود والتشوهات التجارية في الأسواق الزراعية العالمية، بوسائل منها الإلغاء الموزني لجميع أشكال إعانات الصادرات الزراعية وجميع تدابير التصدير ذات الأثر المماثل، وتشدد على ضرورة التصدي للدعم المحلي المشوّه للتجارة في مجال الزراعة، وتتطلع إلى مواصلة مفاوضات منظمة التجارة العالمية، بما يتسق مع الولايات القائمة، للاستمرار في إصلاح قواعد التجارة الزراعية، بهدف تحقيق نتائج ملموسة وإيجابية في المؤتمر الوزاري الثالث عشر؛

11 - **تشدد** على الأهمية المستمرة لتوفير وتعبئة وسائل جديدة وإضافية للتنفيذ، مثل تمويل الأنشطة المناخية ونقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية وبناء القدرات فيها، من أجل توسيع نطاق التجارة في الطاقة المتجددة، التي يمكن أن تسهم في كفاءة الوصول المستقر إلى الطاقة الحديثة الميسورة التكلفة والموثوقة والمستدامة بما يتماشى مع أولوياتها الإنمائية الوطنية، بوسائل منها إتاحة تكنولوجيات الطاقة النظيفة والمتجددة للجميع؛

12 - **تقر** بدور الخدمات على صعيد الناتج الاقتصادي العالمي والعمالة العالمية، ودورها في دعم الاتصال الإلكتروني على الصعيدين العالمي والإقليمي واستمرارية الأعمال في أوقات الأزمات واستعادة القدرة على العمل بعد الأزمات، وتؤكد في هذا الصدد الدور الحاسم للخدمات والتكنولوجيا الرقمية والاقتصاد الإبداعي، وتلاحظ أن التعافي من جائحة كوفيد-19 كان متفاوتاً وبطيئاً بالنسبة للبلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً؛

13 - **تشدد** على الضرورة المستمرة لتقديم دعم دولي لزيادة مرونة وتنويع اقتصادات البلدان النامية المعتمدة على السلع الأساسية بطريقة تجعل تحوّلها الهيكلي مستداماً ومجدياً من الناحية الاقتصادية؛

14 - **تؤكد من جديد** أهمية تعزيز التكامل الاقتصادي الإقليمي للبلدان النامية لتعزيز الانتعاش التجاري والتنمية، وترحب في هذا الصدد بالجهود الجارية الرامية إلى التنفيذ الكامل للاتفاق المؤسس لمنطقة

التجارة الحرة القارية الأفريقية، بما في ذلك بدء التجارة الفعلية بموجب الاتفاق الرامي إلى مضاعفة التجارة البينية الأفريقية لتحقيق التحول الاقتصادي وتعزيز قدرة أفريقيا على الصمود، بما في ذلك تحقيق الأمن الغذائي والتعافي من جائحة كوفيد-19 وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتلاحظ التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق الشراكة الاقتصادية الإقليمية الشاملة؛

15 - **تكرر تأكيد** أن الدول لن تستطيع بلوغ الأهداف والغايات الطموحة الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 دون تنشيط الشراكة العالمية وتعزيزها ودون إيجاد وسائل تنفيذ تكون طموحة بنفس القدر، وأن إعادة تنشيط الشراكة العالمية سيساعد في تيسير انخراط عالمي مكثف في دعم تنفيذ خطة عام 2030، تتكاتف فيه الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص ومنظومة الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة، وتعباً له جميع الموارد المتاحة؛

16 - **تؤكد من جديد** الالتزامات التي قطعت باعتماد خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية⁽⁶⁾، في مجالات منها التجارة الدولية باعتبارها مجالاً هاماً من مجالات العمل من أجل التنمية المستدامة، وتتطلع إلى انعقاد مؤتمر دولي رابع لتمويل التنمية في عام 2025؛

17 - **تجدد التزامها بقوة** بالترويج للأخذ بنظام تجاري متعدد الأطراف يكون عالمي النطاق ومبنياً على القواعد ويتسم بعدم التمييز والانفتاح والعدل والشمول والإنصاف والشفافية، وتقوم منظمة التجارة العالمية بالدور المحوري فيه، إلى جانب كونه موجّهاً صوب تحرير التجارة بصورة ذات مغزى، مع مراعاة أن يكون له بعد إنمائي أقوى بما يتماشى مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، مع الحفاظ على المبادئ الأساسية للمنظمة؛

18 - **ترحب** بالاختتام الناجح للمؤتمر الوزاري الثاني عشر لمنظمة التجارة العالمية الذي عقد في جنيف في الفترة من 12 إلى 17 حزيران/يونيه 2022، تحت رئاسة حكومة كازاخستان، وتتطلع إلى المؤتمر الوزاري الثالث عشر المقرر عقده في الفترة من 26 إلى 29 شباط/فبراير 2024، في أبو ظبي، بالإمارات العربية المتحدة؛

19 - **تشدد** على ضرورة مواصلة مكافحة النزعة الحمائية بكافة أشكالها، وتصحيح أي تدابير تشوه التجارة وتتعارض مع قواعد منظمة التجارة العالمية، بما في ذلك الحواجز التجارية وغير ذلك من الآثار غير المباشرة التي قد تنشأ عن تطبيق سياسات تتعارض مع قواعد منظمة التجارة العالمية في البلدان النامية، مع الإقرار بحق البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في الاستفادة بالكامل من أشكال المرونة بما يتوافق وتعهداتها والتزاماتها في إطار منظمة التجارة العالمية، وتشدد على أن منظمة التجارة العالمية ستواصل من خلال عملها تعزيز التنمية الاقتصادية المستدامة، مع بقاء أحكام المعاملة الخاصة والتفضيلية جزءاً لا يتجزأ من هذا العمل؛

20 - **تحيط علماً مع التقدير** بالقرار الوزاري المتخذ بشأن الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، الذي تم التوصل إليه في المؤتمر الوزاري الثاني عشر لمنظمة التجارة العالمية بالإذن باستخدام موضوع براءة الاختراع اللازمة لإنتاج وتوريد لقاحات كوفيد-19 دون موافقة صاحب الحق بالقدر اللازم للتصدي لجائحة كوفيد-19، وفقاً لأحكام المادة 31 من الاتفاق المتعلق بجوانب

(6) القرار 313/69، المرفق.

حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة⁽⁷⁾، وتحت أعضاء منظمة التجارة العالمية على الإسراع بالبت في مسألة توسيع نطاق القرار الوزاري ليشمل إنتاج وتوريد وسائل تشخيص مرض كوفيد-19 وسبل علاجه؛

21 - **تدعو** إلى تعزيز قدرة النظام التجاري المتعدد الأطراف على زيادة التأهب للجوائح والكوارث والقدرة على الصمود في مواجهتها بوضع استجابة متعددة الأوجه، بسبل من بينها تعزيز قدرة سلاسل الإمداد العالمية على الصمود، بما في ذلك باتخاذ تدابير قصيرة الأجل مثل تيسير التجارة والشفافية والامتناع عن فرض قيود على تصدير المنتجات الأساسية، بما في ذلك اللقاحات ووسائل العلاج ولوازم التشخيص، إلى جانب التعجيل بتكثيف وتوسيع نطاق إنتاج اللقاحات على الصعيد العالمي، بما في ذلك في البلدان النامية، وترحب بالنتيجة الصادرة بشأن استجابة منظمة التجارة العالمية لجائحة كوفيد-19 وتأهبها للجوائح المستقبلية؛

22 - **تشير** إلى القرار المتخذ في المؤتمر الوزاري الثاني عشر لمنظمة التجارة العالمية بعدم فرض قيود على تصدير المواد الغذائية التي يشترتها برنامج الأغذية العالمي لأغراض إنسانية غير تجارية⁽⁸⁾؛

23 - **تحث** أعضاء منظمة التجارة العالمية على بدء التنفيذ والرصد الفعالين لقرار مراكش الوزاري الخاص بالتدابير المتعلقة بما قد يحدث من آثار سلبية لبرنامج الإصلاح على أقل البلدان نمواً والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية⁽⁹⁾، وتعيد تأكيد أهمية وجود برنامج عمل مكرس لتفعيله، وفقاً للولايات المنوطة بمنظمة التجارة العالمية، لضمان الأمن الغذائي والتغذية المستدامين، بما في ذلك في أقل البلدان نمواً والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية؛

24 - **تؤكد** أن أي تدابير طارئة تُستحدث لمعالجة شواغل الأمن الغذائي ينبغي أن تقلل من التشوهات التجارية إلى أدنى حد ممكن، وأن تكون مؤقتة ومحددة الأهداف وشفافة وأن يتم الإخطار بها وتنفيذها وفقاً لقواعد منظمة التجارة العالمية، وتشدد على أنه ينبغي إيلاء الاعتبار بوجه خاص لأثر هذه التدابير على البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية؛

25 - **ترحب** باعتماد الاتفاق المتعلق بإعانات مصائد الأسماك⁽¹⁰⁾ في المؤتمر الوزاري الثاني عشر لمنظمة التجارة العالمية بخصوص الغاية 14-6 من أهداف التنمية المستدامة، وتحت أعضاء منظمة التجارة العالمية على سرعة التصديق على هذا الاتفاق أو قبوله وفقاً لإجراءاتهم المحلية، بهدف التعجيل بدخوله حيز النفاذ، وتشجع الأعضاء على مواصلة المفاوضات بشأن المسائل غير المحسومة، بغية بلورة توصيات تصدر عن المؤتمر الوزاري الثالث عشر لمنظمة التجارة العالمية بشأن إدراج أحكام إضافية من شأنها تحقيق اتفاق شامل بشأن إعانات مصائد الأسماك، بما في ذلك من خلال فرض مزيد من الضوابط

(7) انظر القرار الوزاري لمنظمة التجارة العالمية بشأن الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (WT/MIN(22)/30)، المتخذ في 17 حزيران/يونيه 2022.

(8) انظر القرار الوزاري لمنظمة التجارة العالمية بشأن إعفاء مشتريات برنامج الأغذية العالمي من الأغذية من القيود المفروضة على الصادرات (WT/MIN(22)/29)، المتخذ في 17 حزيران/يونيه 2022.

(9) انظر الإعلان الوزاري لمنظمة التجارة العالمية بشأن الاستجابة الطارئة لانعدام الأمن الغذائي (WT/MIN(22)/28)، المتخذ في 17 حزيران/يونيه 2022.

(10) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/MIN(22)/W/22.

على أشكال معينة من إعانات مصائد الأسماك التي تسهم في الإفراط في قدرات الصيد وفي الصيد الجائر، مع الاعتراف بوجوب أن تكون مسألة منح الأعضاء من البلدان النامية وأقل البلدان نمواً معاملة خاصة وتفضيلية مناسبة وفعالة جزءاً لا يتجزأ من هذه المفاوضات؛

26 - **تشهد** على أهمية الاتفاق المتعلق بتيسير التجارة الملحق بالبروتوكول المعدل لاتفاق مراكش المنشئ لمنظمة التجارة العالمية في تحسين الشفافية، والتعجيل بنقل السلع والإفراج عنها وتخليصها، بما في ذلك السلع العابرة، والحد من ثم من تكاليف التجارة، وتشجع في هذا الصدد على تنفيذه بصورة كاملة وفعالة، بسبل منها تعزيز الدعم المقدم من أجل تنفيذه؛

27 - **تحث** المجتمع الدولي على اتخاذ تدابير عاجلة وفعالة للقضاء على استعمال التدابير الاقتصادية أو المالية أو التجارية الانفرادية التي لا تأذن بها الأجهزة المعنية التابعة للأمم المتحدة، والتي لا تتسق مع مبادئ القانون الدولي أو ميثاق الأمم المتحدة أو تخالف المبادئ الأساسية للنظام التجاري المتعدد الأطراف والتي تؤثر بوجه خاص على البلدان النامية، دون الاقتصاد عليها؛

28 - **تعرب عن القلق** إزاء التدابير الحمائية الانفرادية التي يتخذها بعض الشركاء التجاريين والتي من شأنها أن تشكل وسيلة للتمييز التعسفي أو غير المبرر بين البلدان، أو تقييداً مقنعاً للتجارة الدولية، بما في ذلك ما يطبق بشكل انفرادي وتمييزي من آليات للتسويات المنفذة على الحدود ومن ضرائب؛

29 - **ترحب** بالجهود الرامية إلى تعزيز التعاون التجاري فيما بين بلدان الجنوب والتعاون التجاري الثلاثي في إطار الترتيبات التجارية الإقليمية، مثل النظام الشامل للأفضليات التجارية فيما بين البلدان النامية، كوسيلة لدعم تنويع الصادرات والمرونة الاقتصادية والارتقاء بالمستوى التكنولوجي؛

30 - **تقر** بضرورة التصدي للتحديات التي تواجه تعددية الأطراف من خلال تعزيز التعاون الدولي القائم على الاحترام التام للقانون الدولي وللمقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة؛ وتُحثّ الدول بقوة على الامتناع عن سنّ وتطبيق أي تدابير اقتصادية أو مالية أو تجارية انفرادية تتنافى مع القانون الدولي ومع ميثاق الأمم المتحدة، في ضوء الشواغل المتعلقة بالطبيعة التقييدية والعواقب الإنمائية لهذه التدابير التي تؤثر سلباً على رفاه السكان ويمكن أن تعرقل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بصورة تامة في الدول المعنية، فضلاً عن عرقلة علاقاتها التجارية؛

31 - **تكرر تأكيد** أهمية دور مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بوصفه جهة التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالمعالجة المتكاملة لمسائل التجارة والتنمية والمسائل المترابطة في مجالات المالية والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة، وفي المساهمة في دعم تنفيذ خطة عام 2030؛

32 - **تتطلع** إلى انعقاد المناسبات الرفيعة المستوى التي من المتوقع أن تقام في حزيران/يونيه 2024 للاحتفال بالذكرى السنوية الستين لتأسيس مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية؛

33 - **تشير** إلى انعقاد الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، في بريدجتاون، في الفترة من 3 إلى 7 تشرين الأول/أكتوبر 2021، وإلى اعتماد الوثيقة الختامية للدورة، المعنونة عهد بريدجتاون⁽¹¹⁾؛

(11) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، عهد بريدجتاون: من عدم المساواة والضعف إلى الرخاء للجميع (TD/541/Add.2)، اعتمد في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2021.

34 - **تؤكد من جديد** الالتزام الوارد في صميم خطة عام 2030 بعدم ترك أحد خلف الركب وبالالتزام باتخاذ خطوات ملموسة بقدر أكبر لدعم الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة والبلدان الأشد ضعفاً وللوصول أولاً إلى أشد الناس تخلفاً عن الركب؛

35 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، بالتعاون مع أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين عن تنفيذ هذا القرار وعن التطورات في النظام التجاري الدولي، بما في ذلك توصيات ملموسة من أجل التعجيل بتنفيذ خطة عمل أديس أبابا في هذا الصدد، وتقرر أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والسبعين، في إطار البند المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي"، البند الفرعي المعنون "التجارة الدولية والتنمية".
